

ما حكم حفلات الزفاف التي يختلط فيها النساء والرجال على رقصة المزمار؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

تبارك الله فيكم. أخيراً يذكر أه عن حفلات الزفاف التي يجتمع فيها الشباب والشابات على رقصة المزمار. أه باختلاط النساء المتفرجين والرجال ويبقون على هذه الحال ثلاثة أيام بلياليها. فيقول اذا تعرضت لهم بكلام شرعى زجروني وآآ فيهم - [00:00:00](#)

متعلمون ومتدينون ومشايخ وناس اناس قد حجوا فيقولون هذه عادة عندنا من زمان ولا شيء فيها فما الحكم فيها فيها الشر والعار يختلط الرجال والنساء في اللهو والطرب سبحان الله لا يجوز الاختلاط بين الرجال والنساء في العبادة - [00:00:20](#)

الا في حال الظروف فكيف في حال استماع مزامير الشيطان و حال الطرب والشيطان يحظر لأن تلك مجالس هذه اماكنه وذاك مجتمعه الذي يفضل لهو وطرب ونساء ورجال في خلطة - [00:00:43](#)

هذا مخالف لهدى الاسلام ومجانف لما عليه سلف هذه الامة لكن على الانسان ان يكون حكيمًا في امره رفيقا في زجره ووعظه وان يستعمل الحكمة لعله ان يؤثر. اما العادات فالله جل وعلا ذكر - [00:01:01](#)

اعن الذين هلكوا بقول ذكر قولهم انا وجدنا ابائنا على امة اليه وجود الآباء ووراثة العادات مبيحا لارتكاب هذه المحرمات والله اعلم.

بارك الله فيكم - [00:01:19](#)